

Distr.: General
11 March 2014
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ

الدورة الخامسة

فيينا، ٢-٦ حزيران/يونيه ٢٠١٤

جدول الأعمال المؤقت المشروح

جدول الأعمال المؤقت

- ١- المسائل التنظيمية:
 - (أ) افتتاح الدورة؛
 - (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٢- استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
- ٣- أداء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وإطارها المرجعي.
- ٤- المساعدة التقنية.
- ٥- المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية.
- ٦- مسائل أخرى.
- ٧- جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة لفريق استعراض التنفيذ.
- ٨- اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن أعمال دورته الخامسة.



الشروح

١- المسائل التنظيمية

(أ) افتتاح الدورة

سوف تُعقد الدورة الخامسة لفريق استعراض التنفيذ في الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين، ٢ حزيران/يونيه ٢٠١٤، في قاعة الاجتماعات "D"، بالمبنى "C".

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

أُعدَّ جدول الأعمال المؤقت للدورة وفقاً للقرار ١/٣ المعنون "آلية الاستعراض"، الذي اعتمده مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته الثالثة، وللمقرر ١/٥ المعنون "آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، الذي اعتمده المؤتمر في دورته الخامسة.

وقد أُعدَّ تنظيم الأعمال المقترح (انظر المرفق) وفقاً للتوجيهات الصادرة عن المؤتمر وعن فريق استعراض التنفيذ.

٢- استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

سحب القرعة

تقضي الفقرتان ١٤ و ١٩ من الإطار المرجعي لآلية الاستعراض بأن تُسحب القرعة لتحديد الدول الأطراف التي ستشارك في الاستعراضات. وأيد المؤتمر، في قراره ١/٤، الممارسة التي أتبعها فريق استعراض التنفيذ بشأن المسائل الإجرائية الناجمة عن سحب القرعة. وبناء على طلب من الفريق في دورته الرابعة، جمّعت الأمانة المتطلبات الإجرائية والممارسات المتعلقة بسحب القرعة لتقديمها إلى المؤتمر في دورته الخامسة (CAC/COSP/2013/16).

وقد سحب فريق استعراض التنفيذ في دورته الأولى قرعةً لتحديد الدول الأطراف التي سيجري استعراضها في دورة الاستعراض الأولى، وقرّر أن يبدأ استعراض الدول التي تصدّق على الاتفاقية أو تنضم إليها بعد سحب القرعة اعتباراً من السنة الرابعة من دورة الاستعراض الحالية. وفي اليوم الثاني من دورة الفريق الخامسة، ستسحب القرعة لتحديد الدول الأطراف التي ستستعرض الدول الأطراف المستعرضة في السنة الرابعة من دورة

الاستعراض الحالية، التي أصبحت أطرافاً في الاتفاقية منذ آخر سحب للقرعة جرى أثناء دورة الفريق الرابعة المستأنفة.⁽¹⁾

التقرير المرحلي

تقضي الفقرة ٢٥ من الإطار المرجعي لآلية الاستعراض بأن تتولّى الأمانة وضع الجدول الزمني لكل استعراض قطري وتحديد متطلباته بالتشاور مع الدولتين الطرفين المستعرضين والدولة الطرف المستعرضة، وبأن تعالج جميع المسائل ذات الصلة بالاستعراض. وتبيّن المبادئ التوجيهية للخبراء الحكوميين والأمانة الجداول الزمنية الإرشادية لإجراء الاستعراضات القطرية. وكان المؤتمر قد حثّ، في قراره ١/٤، الدول الأطراف التي تشارك في عملية الاستعراضات القطرية الخاصة بسنة معيّنة على بذل قصارى جهدها من أجل التقيّد بالمواعيد الزمنية الاسترشادية للاستعراض الواردة في المبادئ التوجيهية.

وبغية تزويد فريق استعراض التنفيذ بلمحة مجملة عن المسائل المستبانة أثناء الاستعراضات القطرية المنفردة، والتماساً لتوجيهات بشأن كيفية التصديّ للتحديات التي تواجهه أثناء إجراء الاستعراضات، جمّعت الأمانة معلومات عن سير الاستعراضات في دورة الاستعراض الحالية، كما جمّعت دروساً مستخلصةً ومعلوماتٍ عن الأنشطة المضطّلع بها لمساعدة الدول الأطراف المشاركة في عملية الاستعراض.

وسعيّاً وراء تحسين قائمة التقييم الذاتي المرجعية للدورة الثانية من آلية الاستعراض، أعدت الأمانة مشروع مخطط لتسلسل الأسئلة وللهيكل المواضيعي المقترح لقائمة التقييم الذاتي المرجعية المنقّحة لاستعراض الفصل الثاني والفصل الخامس من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/2013/3)، ومشروع قائمة التقييم الذاتي المرجعية المنقّحة للدورة الثانية من آلية الاستعراض (CAC/COSP/2013/CRP.6) من أجل دورة المؤتمر الخامسة. والتمست الأمانة تعليقات على تينك الوثيقتين، وستتيح الردود التي تصلها ضمن ورقة اجتماعات CAC/COSP/IRG/2014/CRP.1. وستقدّم الأمانة أيضاً تقريراً شفويّاً بشأن التعليقات التي ترددها.

وتماشياً مع الممارسة السابقة، ومع مراعاة الآراء التي أعرب عنها الفريق بشأن فوائد عقد اجتماعات ثلاثية الأطراف فيما بين الدولة الطرف المستعرضة والدولتين الطرفين المستعرضتين في إطار عمليات الاستعراض القطرية المتواصلة الرامية إلى المضي قدماً

(1) وقت كتابة هذا التقرير كان ذلك ينطبق على دولتين هما الجمهورية التشيكية وعمان. وقد تكون دول أخرى صدّقت على الاتفاقية أو انضمت إليها بحلول دورة الفريق الخامسة.

في استعراض التنفيذ من أجل إحراز تقدّم ومناقشة المسائل العالقة، وضعت الأمانة ترتيبات في إطار هذا البند من جدول الأعمال من أجل إدراج تلك الاجتماعات الثلاثية الأطراف في جدول أعمال اليوم الرابع من الدورة.

نتيجة الاستعراضات

تقضي الفقرة ٣٥ من الإطار المرجعي لآلية الاستعراض بضرورة أن تُجمّع الأمانة أشيع وأنسب ما يرد في تقارير الاستعراضات القطرية من معلومات عن التجارب الناجحة والممارسات الجيدة والتحديات القائمة والملاحظات والاحتياجات من المساعدة التقنية، وأن تُدرجها، مصنّفةً حسب المواضيع، في تقرير مواضيعي عن التنفيذ وفي إضافات تكميلية إقليمية، من أجل تقديمها إلى فريق استعراض التنفيذ.

وينبغي أن تُستخدم التقارير المواضيعية عن التنفيذ والإضافات التكميلية الإقليمية كأساس للعمل التحليلي الذي يضطلع به فريق استعراض التنفيذ. وينبغي أن يقدم الفريق إلى المؤتمر توصيات واستنتاجات يستند فيها إلى مداولاته لكي ينظر فيها المؤتمر ويقرّها.

وينبغي أن تتضمن التقارير المواضيعية عن تنفيذ الفصل الثالث (التجريم وإنفاذ القانون) والفصل الرابع (التعاون الدولي) من الاتفاقية ما يرد في تقارير الاستعراضات القطرية من معلومات ذات صلة. وتضمن التقارير المواضيعية المعلومات الإضافية المستمدة من عمليات الاستعراض القطرية لأن تلك التقارير تُعدّ على نحو متواصل. وسوف تُحال التقارير التي تتضمن معلومات محدّثة إلى فريق استعراض التنفيذ في دورته الخامسة بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية.

وعملاً بطلب المؤتمر في قراره ٢/٥ المعنون "تعزيز تنفيذ أحكام التجريم الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، لا سيما فيما يتعلّق بالتماس الرشوة"، ستقدّم الأمانة إلى فريق استعراض التنفيذ تقريراً شفويّاً قصيراً بشأن ما أحرزته من تقدّم وما واجهته من تحديات في تنفيذ ذلك القرار.

ولاحقاً للمناقشات التي عُقدت في إطار هذا البند في دورة الفريق الرابعة المستأنفة، ستتاح للفريق وثيقة تتضمن لحة مواضيعية إجمالية عن التوصيات التي قدّمت في عمليات الاستعراض بغية تيسير مداولاته الموضوعية (CAC/COSP/IRG/2014/10). وقد طُلب أيضاً من جهات الاتصال التابعة للدول الأطراف التي أنجزت استعراضاتها أن تدرج في تقاريرها للاستعراضات القطرية معلومات إضافية عن التجارب الناجحة والممارسات الجيدة التي استبانها.

وتتضمن الفقرة ٣٦ من الإطار المرجعي بأن تُترجم الخلاصات الوافية لتقارير الاستعراضات القطرية، التي يضعها الفريق في صيغتها النهائية بحلول دورته الخامسة، إلى لغات الأمم المتحدة الرسمية الست، وبأن تُتاح كوثائق صادرة عن فريق استعراض التنفيذ لغرض العلم بها فحسب. وبغية تركيز المناقشة في إطار هذا البند من جدول الأعمال، ستُنظَّم مناظرتان بشأن استعراض تنفيذ الاتفاقية.

الوثائق

تقرير مرحلي عن تنفيذ مهام فريق استعراض التنفيذ: مذكرة من الأمانة (CAC/COSP/IRG/2014/4)

تنفيذ الفصل الثالث (التجريم وإنفاذ القانون) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (استعراض المواد ١٥-٢٩): تقرير مواضيعي من إعداد الأمانة (CAC/COSP/IRG/2014/6)

تنفيذ الفصل الثالث (التجريم وإنفاذ القانون) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (استعراض المواد ٣٠-٤٢): تقرير مواضيعي من إعداد الأمانة (CAC/COSP/IRG/2014/7)

تنفيذ الفصل الرابع (التعاون الدولي) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (استعراض المواد ٤٤-٥٠): تقرير مواضيعي من إعداد الأمانة (CAC/COSP/IRG/2014/8)

تنفيذ الفصل الثالث (التجريم وإنفاذ القانون) والفصل الرابع (التعاون الدولي) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على الصعيد الإقليمي: تقرير من إعداد الأمانة (CAC/COSP/IRG/2014/9)

تنفيذ الفصل الثالث (التجريم وإنفاذ القانون) والفصل الرابع (التعاون الدولي) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: استعراض مواضيعي للتوصيات (CAC/COSP/IRG/2014/10)

الردود الواردة على قائمة التقييم الذاتي المنقحة (CAC/COSP/IRG/2014/CRP.1)

خلاصات وافية لتقارير الاستعراضات القطرية (CAC/COSP/IRG/I/1/1/Add.17)

خلاصات وافية لتقارير الاستعراضات القطرية (CAC/COSP/IRG/I/2/1/Add.22 إلى Add.26)

خلاصات وافية لتقارير الاستعراضات القطرية (CAC/COSP/IRG/I/3/1/Add.5 إلى Add.10)

خلاصات وافية لتقارير الاستعراضات القطرية (CAC/COSP/IRG/I/4/1)

٣- أداء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وإطارها المرجعي

قرّر المؤتمر، في مقرّره ١/٥، أن يدرج فريق استعراض التنفيذ في دوراته المقبلة بنداً جديداً في جدول الأعمال يتيح مناقشة المعلومات ذات الصلة التي تُجمع بدعم من الأمانة، من أجل تيسير تقييم أداء آلية الاستعراض وإطارها المرجعي، وفقاً للفقرة ٤٨ من الإطار المرجعي، عقب اختتام دورة الاستعراض الأولى.

وقرّر المؤتمر، أيضاً في ذلك المقرّر، أن يضع فريق استعراض التنفيذ في اعتباره، لدى جمع تلك المعلومات، متطلّبات المتابعة في المستقبل وفقاً للفقرتين ٤٠ و ٤١ من الإطار المرجعي.

ودعماً لجمع تلك المعلومات، عملاً بطلب المؤتمر، التمسست الأمانة مساهمات من الدول. وستُجمع الردود الواردة وتُتاح في ورقة اجتماعات CAC/COSP/IRG/2014/CRP.2. كما ستُقدّم الأمانة تقريراً شفويّاً موجزاً عن الردود التي تلقّتها.

الوثائق

الردود الواردة الرامية إلى تيسير المناقشات بشأن أداء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وإطارها المرجعي (CAC/COSP/IRG/2014/CRP.2)

٤- المساعدة التقنية

قرّر المؤتمر، في قراره ١/٣، تكليف فريق استعراض التنفيذ بمتابعة ومواصلة العمل الذي كان يضطلع به سابقاً الفريق الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالمساعدة التقنية.

وتنصُّ الفقرة ٤٤ من الإطار المرجعي على أنّ مهام فريق استعراض التنفيذ هي تكوين صورة إجمالية عن عملية الاستعراض للوقوف على التحدّيات والممارسات الجيّدة والنظر في الاحتياجات من المساعدة التقنية، وذلك بغية ضمان تنفيذ الاتفاقية على نحو فعّال.

وأخذ المؤتمر بعين الاعتبار، في قراره ١/٤، أنّ أحد أهداف آلية الاستعراض، عملاً بالفقرة ١١ من الإطار المرجعي، هو مساعدة الدول الأطراف على تحديد الاحتياجات الخاصة من المساعدة التقنية وتبيين مسوّغاتها، وتشجيع وتيسير تقديم المساعدة التقنية.

وفي ذلك القرار أيضاً، أقرّ المؤتمر بالدور المتواصل والقيّم للمساعدة التقنية في إطار آلية التنفيذ وبأهمية أتباع نهج فطري، مبادرة وتنفيذاً، في برجة وتقديم المساعدة التقنية على نحو متكامل ومنسق، باعتبار ذلك وسيلة فعّالة لتلبية احتياجات الدول الأطراف من

المساعدة التقنية. وطلب المؤتمر، في ذلك القرار كذلك، إلى الأمانة أن تواصل العمل على وضع نهج ثلاثي المستويات، أي على كل من المستوى العالمي والإقليمي والوطني، بشأن تقديم المساعدة التقنية في ضوء مجالات الأولوية المحددة نتيجةً لعملية استعراض التنفيذ.

وتتضمن المذكرة التي أعدتها الأمانة بشأن المساعدة التقنية (CAC/COSP/IRG/2014/2) معلومات مُدَمَّجة عن المجالات ذات الأولوية فيما يتعلّق بالمساعدة التقنية والأنشطة التي نفّذها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة دعماً لتنفيذ الاتفاقية على كل من المستوى العالمي والإقليمي والوطني. وتتضمن الوثيقة CAC/COSP/IRG/2014/3 تحليلاً للاحتياجات من المساعدة التقنية المتعلقة بالفصل الثالث (التجريم وإنفاذ القانون) والفصل الرابع (التعاون الدولي) من الاتفاقية حسبما استبينت في تقارير الاستعراضات القطرية وخلصاتها الوافية.

وبغية تركيز المناقشة في إطار هذا البند من جدول الأعمال، سُنَّظَمَ مناظرتان بشأن الاحتياجات من المساعدة التقنية المستبانة في إطار الاستعراضات القطرية وسُبل تلبية تلك الاحتياجات.

الوثائق

مذكرة من الأمانة بشأن المساعدة التقنية لدعم تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/IRG/2014/2)

مذكرة من الأمانة بشأن تحليل الاحتياجات من المساعدة التقنية المستبانة في إطار الاستعراضات القطرية (CAC/COSP/IRG/2014/3)

٥- المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية

شدّد المؤتمر، في قراره ١/٣، على أن آلية الاستعراض ستحتاج إلى ميزانية تكفل عملها على نحو ناجع ومستمر ومحايّد. وعملاً بذلك القرار، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٢٣٧/٦٤، أن يكفل توفير التمويل الكافي لآلية الاستعراض.

وقرّر المؤتمر، في قراره ١/٤، أن يُساعده فريقُ استعراض التنفيذ في النهوض بمسؤوليته المتعلقة بالنظر في الميزانية كل سنتين، وذلك بالعمل مع الأمانة خلال فترة ما بين الدورات فيما يتعلّق بالنفقات والتكاليف المتوقعة الخاصة بآلية الاستعراض.

وسُتعرّض على فريق استعراض التنفيذ في دورته الخامسة مذكرة من الأمانة تتضمن معلومات متعلّقة بالميزانية بشأن النفقات المتكبّدة حتى تاريخه عن السنوات الأربع الأولى من تشغيل آلية

الاستعراض، والموارد المتلقاة لنفس الفترة، سواء من الميزانية العادية أو من التبرعات، والنفقات المتوقعة للسنة الخامسة.

الوثائق

مذكرة من الأمانة عن الموارد المالية (CAC/COSP/IRG/2014/5)

٦- مسائل أخرى

قرّر المؤتمر، في قراره ٦/٤ المعنون "المنظمات غير الحكومية وآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، أن تُعقدَ جلساتُ إحاطة إعلامية للمنظمات غير الحكومية على هامش دورات فريق استعراض التنفيذ، تنظّمها الأمانة بالتعاون مع أحد أعضاء مكتب المؤتمر. وسوف يتلقّى فريق استعراض التنفيذ موجزاً للجلسات التي ستُعقد على هامش الدورة الخامسة، يوم الخميس ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤.

٧- جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة لفريق استعراض التنفيذ

سوف ينظر فريق استعراض التنفيذ، أثناء دورته الخامسة، في جدول أعمالٍ مؤقتٍ لدورته السادسة، تُعدّه الأمانة بالتشاور مع الرئيس، بغية إقراره.

٨- اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن أعمال دورته الخامسة

من المزمع أن يعتمد فريق استعراض التنفيذ تقريراً عن أعمال دورته الخامسة، تتولّى الأمانة إعداد مشروعه.

تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ والوقت	البند	العنوان أو الشرح
الاثنين، ٢ حزيران/يونيه		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	١ (أ)	افتتاح الدورة
	١ (ب)	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
	٢	استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٢	استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (تابع)
الثلاثاء، ٣ حزيران/يونيه		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٢	استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (تابع)
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٣	أداء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وإطارها المرجعي
الأربعاء، ٤ حزيران/يونيه		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٤	المساعدة التقنية
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٤	المساعدة التقنية (تابع)
الخميس، ٥ حزيران/يونيه		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٢	استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (تابع)
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٢	استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (تابع)
الجمعة، ٦ حزيران/يونيه		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٥	المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية
	٦	مسائل أخرى
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٧	جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة لفريق استعراض التنفيذ
	٨	اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن أعمال دورته الخامسة